

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملاحق للجريدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهاً

السنة  
١٨٩ هـ

الصادر في يوم الخميس ١٨ رمضان سنة ١٤٣٧  
الموافق ( ٢٣ يونية سنة ٢٠١٦ )

العدد  
١٤٥



## محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	٢٠١٦ لسنة ٥١٨ رقم	قرار وزارى رقم ٥١٨ لسنة ٢٠١٦	وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى
٤	٢٠١٦ لسنة ١٤٠ رقم	قرار رقم ١٤٠ لسنة ٢٠١٦	محافظظة مطروح الإدارة العامة للتخطيط العمرانى
٨	٢٠١٦ لسنة ٣٣٨ رقم	قرار رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠١٦	محافظظة الدقهلية
٩-١١	٢٠١٦ لسنة ٣ و ٢	قراران مساحيان رقما ٣ و ٢ لسنة ٢٠١٦	الهيئة المصرية العامة للمساحة
١٤	مؤسسة	قرار تعديل لائحة النظام الأساسى لمؤسسة	وزارة التضامن الاجتماعى الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات
١٥	٢٠١٦ لسنة ١٠١٥٦ رقم	قرار قيد رقم ١٠١٥٦ لسنة ٢٠١٦	محافظظة القاهرة مديرية التضامن الاجتماعى
١٦-٢٠	٢٠١٦ لسنة ٢٠١٥	قرارات قيد أرقام من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٥ لسنة ٢٠١٦	مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية
٢٢	قرار تعديل قيد جمعية	قرار تعديل قيد جمعية	
٢٣	قرار حل جمعية	قرار حل جمعية	
٢٤	٢٠١٦ لسنة ٤١ رقم	قرار تعديل قيد رقم ٤١ لسنة ٢٠١٦	محافظظة البحيرة مديرية التضامن الاجتماعى
٢٥	الداخلى لجمعية	ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية	محافظظة بورسعيد إدارة التعاون
٢٦	الداخلى لجمعية	تعديل المادة (٢٣) من لائحة النظام الداخلى لجمعية	محافظظة أسسوط - الديوان العام إدارة التعاون الإنتاجى
-	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مـخـتـلـفـة
٢٧	إعلانات فقد	إعلانات فقد	
-	إعلانات مناقصات وممارسات	إعلانات مناقصات وممارسات	
-	إعلانات بيع وتأجير	إعلانات بيع وتأجير	
-	حجوزات - بيوع إدارية	حجوزات - بيوع إدارية	

## قرارات

### وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٥١٨ لسنة ٢٠١٦

#### وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٤١ لسنة ١٩٩٤ ببيان الشروط الواجب توافرها  
فى درنات البطاطس المستوردة كتقاوى لزراعة العروة الصيفية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٠٧ لسنة ٢٠٠١ فى شأن قواعد الحجر الزراعى  
المصرى وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤١٧ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى مذكرة الاتحاد العام لمنتجى ومصدرى المحاصيل البستانية الواردة برقم (٦٥٣٩)  
بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢١ ؛

#### قرر:

**مادة ١ -** يُحظر استيراد تقاوى بطاطس العروة الصيفية إلا من خلال شركات معتمدة  
كشركات منتجة للتقاوى بالدول المصرح بالاستيراد منها وذلك من خلال شهادات موثقة  
من الغرفة التجارية والقنصلية المصرية بالدول المستورد منها .

**مادة ٢ -** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُلغى كل ما يُخالفه  
أو يتعارض مع أحكامه .

**مادة ٣ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/٣/٢٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عصام فايد

## محافظة مطروح

الإدارة العامة للتخطيط العمراني

قرار رقم ١٤٠ لسنة ٢٠١٦

### محافظ مطروح

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني لوزارة التنمية المحلية رقم (١٤٧٩) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٩

والمرفق به كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣-٣٣٣١) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٢ والمتضمن موافقة السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الحرفية بالكيلو (٩) شرق مدينة مرسى مطروح ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط العمراني بالمحافظة المؤرخة ٢٠١٦/٤/١٦

والمصدق عليها منا بشأن التصديق على المخطط التفصيلي للمنطقة الحرفية بمدينة مرسى مطروح ؛

وبناءً على السلطات المخولة لنا قانوناً ؛

### قرر:

**مادة أولى -** يُعتمد التخطيط التفصيلي للمنطقة الحرفية بالكيلو (٩)

شرق مدينة مرسى مطروح الصادر لها قرار تخصيص محافظ مطروح رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٠٦

بمسطح ١١٢٠٠٠ متر مسطح طبقاً لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وطبقاً للاشتراطات البنائية الواردة بالمادة الثانية من هذا القرار .

**مادة ثانية -** تعتمد الاشتراطات البنائية الخاصة بالمنطقة الحرفية كالتى :

- ١ - لا يجوز تقسيم قطع الأراضى .
- ٢ - الحد الأدنى لمساحة كل حرفة هو ١٠٠ متر مسطح .
- ٣ - الحد الأدنى لمساحة المصنع الصغير هو ٥٠٠ متر مسطح .
- ٤ - يتم ترك ٣,٨ متر من المحيط الخارجى كمساحة خضراء يليها ٢,١ متر تستغل كرصيف إجمالى ٥ أمتار .
- ٥ - يتم الالتزام بالبناء طبقاً للتفاصيل المدونة بالجدول الموجود بلوحة المخطط التفصيلى ، على ألا يزيد مسطح البناء عن (٦٥٪) من إجمالى مسطح قطعة الأرض .
- ٦ - تبلغ نسبة المساحة المخصصة لخدمات المنطقة الحرفية (٤,٥٪) من إجمالى مساحة المنطقة الحرفية .
- ٧ - تبلغ نسبة مساحة الشوارع وأماكن الانتظار والمناطق الخضراء (٤٥٪) من إجمالى مساحة المنطقة الحرفية .
- ٨ - يراعى تطبيق أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
- ٩ - الحد الأقصى للارتفاع هو قيد الارتفاع المحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة بما لا يجاوز تسعة أمتار .

**مادة ثالثة -** تتخذ الإجراءات القانونية للنشر بالوقائع المصرية .

**مادة رابعة -** على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار ، والعمل به فور نشره .

محافظ مطروح

**نواء/ علاء فتحى أبوزيد**



صدره **عليه الرحمن**  
للطابع الأرشى  
١٥

جدول أبعاد قطع الأراضي بـ ١٠٠

رقم	المساحة	العمق	العرض	الارتفاع
١	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	١
٢	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	١٨	١٢	٢
٣	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	١٨	١٢	٣
٤	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	٤
٥	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	٥
٦	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	٦
٧	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	٧
٨	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	٨
٩	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	٩
١٠	٢٢٤٥ / ٢٢٤٥	٢٠	١٢	١٠

## محافظة مطروح

### الادارة العامة للتخطيط العمراني

#### الاشتراطات البنائية الخاصة بالمنطقة الحرفية

- لا يجوز تقسيم قطع الاراضي
- الحد الأدنى لمساحة كل حولة هو ١٠ م<sup>٢</sup>
- الحد الأدنى لمساحة الصنع الصغير هو ٤٠ م<sup>٢</sup>
- تم ترك ٢٨ متر من المحيط الخارجي بينها ١٢ متر صيف بأجالي و ٤ متر
- يتم الالتزام بالبناء طبقاً للتفاصيل المرفقة بالجدول الاتي لكل قطعة أرض
- على ألا يزيد عن ( ٦٥ ٪ ) من اجالي مساحة الارض
- تبلغ نسبة المساحة المخصصة للخدمات ١٤ ٪
- تبلغ نسبة مساحة الشوارع وأماكن الانتظار
- والمناطق الخضراء ٥٣ ٪ من اجالي مساحة الارض
- الحد الأقصى للارتفاع هو ليد الارتفاع المحدد من
- جهة عمليات التروات المسلحة بما لا يتجاوز تسعة أمتار
- مع مراعاة تطبيق أحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٤
- بشأن البناء الموحد ولائحة التنفيذية وتعديلاتها



خريطة مطروح السكنية

الموقع العام

المهندس الحضري

مدير عام التخطيط العمراني

مجلس مدينة مرسى مطروح

مدير الأعمال العمرانية

رئيس مجلس المدينة

مقياس الرسم

١ / ٤



## محافظة الدقهلية

قرار رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠١٦

### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على دستور ٢٠١٤ ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون الإدارة المحلية  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بشأن التعاون الزراعى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى رقم (١٨٠) المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٨ ؛  
وعلى مذكرة مديرية الزراعة بالدقهلية بشأن طلب إسقاط عضوية مجلس إدارة  
الجمعية التعاونية الزراعية بناحية أبو طه التابعة لإدارة ميت سويد الزراعية عن السيد/  
مصطفى محمد الداودى - عضو مجلس إدارة الجمعية ، لما ثبت فى حقه من مخالفات  
بالتحقيقات التى أجريت معه بمعرفة الجهة الإدارية المختصة ؛  
وعلى ما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

### قررنا :

**مادة ١ -** إسقاط عضوية مجلس إدارة الجمعية التعاونية الزراعية بناحية أبو طه  
التابعة لإدارة ميت سويد الزراعية عن السيد/ مصطفى محمد الداودى -  
عضو مجلس إدارة الجمعية ، لما ثبت فى حقه من مخالفات بالتحقيقات التى أجريت معه  
بمعرفة الجهة الإدارية المختصة .  
**مادة ٢ -** على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ،  
ويُنشر فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٩/٣/٢٠١٦

محافظ الدقهلية

محاسب/ حسام الدين إمام



## الهيئة المصرية العامة للمساحة

قرار مساحى رقم ٢ لسنة ٢٠١٦

بخصوص إنشاء قرية جديدة باسم قرية كفر دخيمس

فصلاً من قرية دخيمس والشهيدى - مركز المحلة الكبرى - محافظة الغربية

تنفيذاً لقرار السيد المحافظ رقم ١٣٧٩ لسنة ٢٠٠٠

والمعدل بالقرار رقم ٩٩٨ لسنة ٢٠٠١

والمعدل بالقرار رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بالقرار رقم ٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمساحة

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٤٣٣ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة المصرية

العامة للمساحة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمساحة بجلسته الخاصة

بتاريخ ١٤/٨/١٩٧٣ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم جمهورية مصر العربية

إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة لها ؛

وعلى قرار السيد المحافظ رقم ١٣٧٩ لسنة ٢٠٠٠ والمعدل بالقرار رقم ٩٩٨ لسنة ٢٠٠١

والمعدل بالقرار رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بالقرار رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء قرية جديدة

باسم قرية كفر دخيمس فصلاً من قرية دخيمس والشهيدى - مركز المحلة الكبرى -

محافظة الغربية الصادر من مديرية الضرائب العقارية بالغربية ؛

وعلى القرار المالى رقم ١ لسنة ٢٠١٦ بشأن إنشاء قرية جديدة باسم قرية كفر دخيمس

فصلاً من قرية دخيمس والشهيدى - مركز المحلة الكبرى - محافظة الغربية

الصادر من مديرية الضرائب العقارية بالغربية ؛

### قـرر:

**مادة أولى** - تُنشأ قرية جديدة مستقلة باسم قرية كفر دخيمس - مركز المحلة الكبرى - محافظة الغربية ، ويتكون زمامها من الأحواض وقطع المنافع العمومية الآتية ، وذلك فصلاً من النواحي قرين كل منها :

اسم القرية المفصول منها	المسطح			اسم الحوض ورقمه
	س	ط	ف	
دخيمس	٧	١٧	١٠١	الغفارة نمرة (١) قسم أول (شلبى)
	٧	٠٢	٢٥٧	الغفارة نمرة (١) قسم ثانٍ (رشدى)
	٠٣	١٣	١٠١	أبو محارب نمرة (٢) قسم أول (رسمى)
	١٧	٢٣	١٨٦	أبو محارب نمرة (٢) قسم ثانٍ (المتولى)
الشهيدى	١٨	٠٢	٤٧	جزيرة البشنة نمرة (٢) قسم ثانٍ (خزام)
الإجمالى				
	٠٤	١١	٦٩٤	

**مادة ثانية** - يُنفذ هذا القرار بالخرائط والسجلات المساحية .

**مادة ثالثة** - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعتبر سارياً من تاريخ اعتماده .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة المصرية العامة للمساحة

مهندس / مدحت محمد كمال الدين

## الهيئة المصرية العامة للمساحة

قرار مساحى رقم ٣ لسنة ٢٠١٦

بخصوص إنشاء وتعديل كردون مدينة المنيا الجديدة - محافظة المنيا

تنفيذاً لقرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٨٦

والقرار الجمهورى رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمساحة

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٤٣٣ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة المصرية

العامة للمساحة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمساحة بجلسته الخاصة

بتاريخ ١٤/٨/١٩٧٣ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم جمهورية مصر العربية

إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة لها ؛

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٨٦

والقرار الجمهورى رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء وتعديل كردون مدينة المنيا الجديدة -

محافظة المنيا ؛

وعلى القرار المالى رقم ١ لسنة ٢٠١٤ والمعدل للقرار المالى رقم ١ لسنة ٢٠١٣

بشأن إنشاء وتعديل كردون مدينة المنيا الجديدة الصادر من مديرية الضرائب العقارية بالمنيا

والوارد لنا من مصلحة الضرائب العقارية بالقاهرة بالكتاب رقم (١٣٤١)

بتاريخ ١٨/٤/٢٠١٦ ؛

**قـرـر:**

**مادة أولى -** يُعدل القرار المساحى رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ ليشمل القرار إنشاء مدينة

المنيا الجديدة تنفيذاً لقرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٨٦

والقرار الجمهورى رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٠٤ طبقاً للتالى :

**أولاً -** تُخص الأراضى المملوكة للدولة الموضحة المعالم بالنقط ( ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ) ومحاورها :

**النقطة (١) الشمالية الغربية :**

محاورها ٢٥ , ٥٩٩ كم شمالاً - ٢٠ , ٥٩٣ كم شرقاً .

**النقطة (٢) الشمالية الشرقية :**

محاورها ٠٧ , ٦٠١ كم شمالاً - ٤٥ , ٥٩٦ كم شرقاً .

**النقطة (٣) الجنوبية الشرقية :**

ومحاورها ٠٥ , ٥٩٦ كم شمالاً - ٢٠ , ٥٩٩ كم شرقاً .

**النقطة (٤) الجنوبية الغربية :**

محاورها ٣٦ , ٥٩٤ كم شمالاً - ٤٢ , ٥٩٧ كم شرقاً .

والحد الشمالى بالمدينة الجديدة بطول ٣ , ٧٢٠ كم مواز لمحور الكوبرى ويبعد عنه شمالاً

بمسافة ٣٥٠ , ٠ كم ، علماً بأن محور الكوبرى محدد بالنقطتين (أ ، ب) ومحاورها :

**النقطة (أ) محاورها ٥٠ , ٥٩٨ كم شمالاً - ٧٥ , ٥٩١ كم شرقاً .**

**النقطة (ب) محاورها ٥٩٩ كم شمالاً - ٢٠ , ٥٩٣ كم شرقاً .**

**ثانياً -** تُخص مساحة من الأراضى حول المدينة بمسافة خمسة كيلو مترات

من كلٍ من الجهة الشمالية والجهة الشرقية وبمسافة ٣ , ٢ كم من الجهة الجنوبية

وبطول شاطئ نهر النيل من الجهة الغربية يسرى فى شأنها أحكام القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩

المشار إليه وتكون الأبعاد النهائية لكردون مدينة المنيا الجديدة كالتالى :

الضلع الشمالى بطول ٧ , ٢٥ كم .

الضلع الجنوبى بطول ٧ كم .

الضلع الشرقى بطول ١١ , ٨ كم .

الضلع الغربى بطول شاطئ النيل .

**ثالثاً -** تعتبر المدينة المنشأة بمقتضى هذا القرار مجتمعاً عمرانياً جديداً ، على أن تتولى هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة تعميمها وذلك بالتنسيق مع مختلف الهيئات والأجهزة المختصة فى إطار التخطيط المكرر للمدينة وفقاً لأولويات تنفيذ المشروعات وبما يتفق مع أحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٣ باعتماد الخطة الخمسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

**رابعاً -** تحدد ارتفاعات المباني والإنشاءات داخل المدينة الجديدة ومناطق الكردون المحيطة بها بما لا يزيد عن عشرين متراً فوق منسوب مسطح الأرض الطبيعية بالنسبة للمناطق المشهورة على الخريطة وبما لا يزيد عن عشرة أمتار من منسوب الأرض الطبيعية بالنسبة لباقي المساحة .

**مادة ثانية -** يُنفذ هذا القرار بالخرائط والسجلات المساحية .

**مادة ثالثة -** يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعتبر سارياً من تاريخ اعتماده .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة المصرية العامة للمساحة

**مهندس / مدحت محمد كمال الدين**

**وزارة التضامن الاجتماعى**

( قطاع الشؤون )

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

إدارة التسجيل

**قرار تعديل لائحة النظام الأساسى**

لمؤسسة بنوك الحياة الكريمة

المقيدة برقم ٧٥٨ لسنة ٢٠١٦

**رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات**

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى محضر اجتماع المؤسسين المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/٤/٣ لمؤسسة بنوك الحياة الكريمة

للتعديل الموضح فيما بعد ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية ؛

**قـرـر:****( المادة الأولى )**

تُعدل لائحة النظام الأساسى لمؤسسة بنوك الحياة الكريمة المقيدة برقم ٧٥٨ لسنة ٢٠١٦

بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل
اسم المؤسسة	مؤسسة بنوك الحياة الكريمة	مؤسسة بنك الحياة الكريمة

**( المادة الثانية )**

على جميع الإدارات المختصة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تنفيذ هذا القرار ،

وينشر بالوقائع المصرية .

رئيس الإدارة المركزية

**أ. خالد سلطان**

## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٠١٥٦ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٦

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٥/١١ بشأن إجراءات  
قيد جمعية طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛  
وعلى ما عرضته السيدة مدير إدارة الجمعيات ؛

**قرر:**

( مادة أولى )

قيد جمعية سائقى ومالكى التاكسى الأبيض للمساعدات الاجتماعية طبقاً لأحكام  
القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢  
التابعة لإدارة : الزاوية .  
عنوان المقر : بلوك ( ٢٠ ) - مدخل ( ٤ ) - شارع ترعة الجلاء - الزاوية الحمراء .  
ميدان عملها : المساعدات الاجتماعية .  
نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .  
تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : ( ٧ ) أعضاء .  
السنة المالية : تبدأ من ١/١ وتنتهى فى ٣١/١٢  
فى حالة حل الجمعية تؤول أموالها إلى : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية  
طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

( مادة ثانية )

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ، وينشر بالوقائع المصرية ،  
ولا ينفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ / سلامة سعد نصر

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩

رئيس الإدارة المركزية - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالمديرية بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩ بشأن إجراءات قيد

جمعية الفيروز الخيرية بالغربية - طنطا أول - طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

### قـرـر:

**مادة أولى -** قيد جمعية الفيروز الخيرية بالغربية - طنطا أول - طبقاً لأحكام القانون

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩

عنوان المقرر : العجيزى - ٢٠ ش التحرير مع سكة صناديد - الدور (٢) علوى -

طنطا أول .

ميدان العمل :

١ - مساعدات اجتماعية .

٢ - خدمات اقتصادية .

٣ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٤ - خدمات صحية .



- ٥ - رعاية الأمومة والطفولة .
  - ٦ - استصلاح الأراضى الصحراوية بعد الموافقات اللازمة .
  - ٧ - توفير سكن مناسب بسعر التكلفة للأعضاء .
- النطاق الجغرافى للعمل : المحافظة .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من ٧ (سبعة) أعضاء .
- السنة المالية تبدأ من يناير وتنتهى فى نهاية ديسمبر من نفس العام .
- حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : جمعية تنمية المجتمع بكفر نصير - مركز بسيون - طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .
- مادة ثانية** - تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،  
وينشر بالوقائع المصرية .

مدير المديرية

أ / جمال نصار

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٢٠١٤ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩

رئيس الإدارة المركزية - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩

بشأن إجراءات قيد جمعية عزبة العرب الخيرية بمركز المحلة الكبرى - محافظة الغربية -

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

### قرر:

**مادة أولى -** قيد جمعية عزبة العرب الخيرية بمركز المحلة الكبرى - محافظة الغربية -

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ تحت إشراف إدارة الجمعيات والاتحادات .

عنوان المقر : عزبة العرب التابعة لقريه دخيمس - مركز المحلة الكبرى .

ميدان العمل :

- ١ - المساعدات الاجتماعية .
- ٢ - خدمات الصحة وتنظيم الأسرة .
- ٣ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ٤ - خدمات دينية وثقافية وتعليمية .
- ٥ - رعاية الفئات الخاصة والمعوقين .

٦ - رعاية الأسرة والدفاع الاجتماعى .

٧ - حماية المستهلك .

٨ - الخدمات الاقتصادية .

النطاق الجغرافى : محافظة الغربية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من (سبعة) أعضاء .

السنة المالية تبدأ من يناير وتنتهى فى نهاية ديسمبر من نفس العام .

حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : مؤسسة أحمد عبد الخالق بالإسماعيلية

طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

**مادة ثانية -** تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،

وينشر بالوقائع المصرية .

مدير المديرية

أ / جمال نصار

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٠

رئيس الإدارة المركزية - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالمديرية بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٠ بشأن إجراءات قيد

الجمعية الخيرية للرعاية الاجتماعية بنشيل - مركز قطور - غربية - طبقاً لأحكام القانون

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

### قـرـر:

**مادة أولى -** قيد الجمعية الخيرية للرعاية الاجتماعية بنشيل - مركز قطور - غربية -

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩

عنوان المقر : قرية نشيل - مركز قطور - محافظة الغربية .

ميدان العمل :

١ - مساعدات اجتماعية .

٢ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٣ - خدمات صحية .

٤ - رعاية الأمومة والطفولة .

٥ - حماية البيئة .

النطاق الجغرافى للعمل : المركز .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من ٩ (تسعة) أعضاء .

السنة المالية تبدأ من يناير وتنتهى فى نهاية ديسمبر من نفس العام .

حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية

طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

**مادة ثانية -** تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،

وينشر بالوقائع المصرية .

مدير المديرية

أ / جمال نصار

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد

لائحة النظام الأساسى

لجمعية أصدقاء مرضى العيون بالغربية - ثان طنطا

رئيس الإدارة المركزية - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية بتاريخ ٢٤/٤/٢٠١٦ ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٣/٢/٢٠١٦

والذى تمت فيه الموافقة بالإجماع على تعديل لائحة النظام الأساسى بالتعديل الآتى :

تعديل نطاق عمل الجمعية من مستوى المحافظة إلى مستوى الجمهورية ؛

### قـرـر:

**مادة أولى -** تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية أصدقاء مرضى العيون بالغربية -

طنطا ثان بالتعديل الآتى :

تعديل نطاق عمل الجمعية من مستوى المحافظة إلى مستوى الجمهورية .

**مادة ثانية -** على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه

وإخطار الإدارة العامة للجمعيات والاتحادات بالوزارة للتسجيل والنشر عنها بالوقائع المصرية ،

وعلى الإدارات الأخرى تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

تحريراً فى ٢٤/٤/٢٠١٦

مدير المديرية

أ / جمال نصار

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار حل

جمعية شباب كفر حجازى - مركز المحلة

المشهرة برقم ١٧٢١ لسنة ٢٠١٢ حلاً اختيارياً

رئيس الإدارة المركزية - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية الصادرة

بالقرار رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالمديرية بتاريخ ٢٠١٦/٥/٨ ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧

والذى تمت فيه الموافقة بالإجماع على حل الجمعية بسبب عدم رغبة الأعضاء ومجلس الإدارة

فى التنشيط ولعجزها عن تحقيق أغراضها ؛

**قـرـر:**

**مادة أولى -** حل جمعية شباب كفر حجازى - مركز المحلة (حلاً اختيارياً) ،

على أن يقوم بأعمال التصفية أ/ ماجدة محمد البهنسى - مراجع مالى بإدارة مركز المحلة ،

وأتعاب المصفى مبلغ ١٥٠ ج (مائة وخمسون جنيهاً مصرياً لا غير) ، ومدة التصفية شهر

من تاريخ صدور قرار الحل ، على أن تؤول أموال الجمعية إلى جمعية رعاية الموهوبين

بكفر حجازى - مركز المحلة الكبرى - طبقاً للائحة النظام الأساسى للجمعية .

**مادة ثانية -** على الإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

تحريراً فى ٢٠١٦/٥/٨

مدير المديرية

أ / جمال نصار

## محافظة البحيرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد رقم ٤١ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٨

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٩ للجمعية الخيرية للتنمية وخدمة البيئة بقرية القضاة المشهرة برقم (١٢٢١) بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٥ ؛ وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** تعديل لائحة النظام الأساسى للجمعية الخيرية للتنمية وخدمة البيئة بالقضاة ،

على النحو التالى :

**تعديل المادة رقم ٣ -** إضافة الأنشطة الآتية :

التعامل فى مجال الإقراض والإقراض متناهى الصغر .

مشروعات التنمية الريفية ومشروعات التصنيع الغذائى المتنوع .

التعامل والتعاون مع جميع وكافة الجهات المانحة والممولة .

**مادة ٢ -** على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ ما جاء بهذا القرار ،

وإخطار الجهات المعنية ، وينشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

( إمضاء )



## محافظة بورسعيد

### إدارة التعاون

#### ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالجهاز التنفيذى للمنطقة الحرة ببورسعيد وفقاً لعقد التأسيس الابتدائى المؤرخ فى ٢٠١٦/٢/٢١ ومحضر المؤسسين البالغ عددهم (٣٦) مؤسساً بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١ ، فإنه قد تم تأسيس جمعية باسم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالجهاز التنفيذى للمنطقة الحرة ببورسعيد وذلك طبقاً لأحكام قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وقد سجل عقد التأسيس والنظام الداخلى لهذه الجمعية بإدارة التعاون بمحافظة بورسعيد تحت رقم (١٦١) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢١ ومنطقة عملها محافظة بورسعيد والمصايف .

وبيانات نظامها الداخلى مطابقة للنموذج المعتمد من السيد الدكتور المهندس وزير الإسكان .  
وياب العضوية مفتوح لجميع العاملين بالجهاز التنفيذى للمنطقة الحرة ببورسعيد .  
ويدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (تسعة) أعضاء .  
وقد بلغ عدد الأسهم المكتتب بها عند التأسيس (٣٦) سهماً قيمتها ٣٦٠ جنيهاً ،  
وقد أودعت الأموال المحصلة من المؤسسين بمبلغ ٨٦٧٦ جنيهاً (فقط ثمانية آلاف وستمائة وستة وسبعون جنيهاً مصرياً لا غير) قيمة الأسهم ورسوم العضوية والاشتراكات السنوية والمدخرات بالبنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى ببورسعيد بإيصال رقم (٠٨٦٢٢٢) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢١

تحريراً فى ٢٠١٦/٥/٤

مدير إدارة التعاون

عبد محمد عبد المنعم لواءش

يعتمد

السكرتير العام

كامل أبوزهرة

## محافظة أسيوط - الديوان العام

### إدارة التعاون الإنتاجي

تعديل ما ورد بجريدة الوقائع المصرية العدد (٢٠٢) بتاريخ ٢٠١١/٩/٤

مبخص عقد التأسيس والنظام الداخلي للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لصيادلة أسيوط :

م	بيان التعديل	قبل التعديل	بعد التعديل
١	المادة (٢٣) من لائحة النظام الداخلي للجمعية	يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من أحد عشر عضواً	يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء

تحريراً في ٢٠١٦/٦/٧

مدير الإدارة

محاسب/ خالد أحمد يوسف

## إعلانات فقد

### **مركز تدريب مهني محافظة الجيزة**

يعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية والبصمة الكودية رقم (١٥١١٩) ، ويعتبران ملغيين .

---

### **وحدة شترا الصحية - بنى سويف**

تعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية والبصمة رقم (١١١٤٢) ، ويعتبران ملغيين .

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

---

٢٥٧٦١ / ٢٠١٥ - ٢٣ / ٦ / ٢٠١٦ - ١٤٢١